الاشتراك وهو خلاف الاصل ولا يلزم الدور لان العلم بامارة لتعين غرض المتكلم
الحقيقة لا يتوقف على العلم بكون اللفظ مجازا بل قد يكون ان يكون بعضهم
اخر بخلاف سلب كذا المعاني فانه لا يكون الا بعد العلم بان اللفظ ليس بموضوع
له اصلا وهذا الجواب الاخر انما يجري في المجاز دون الحقيقة لان العلم
بعدم صحة سلب يحصل المعاني الحقيقية عن المعنى المفروض انما يحقق اذا علم
انه يعرض منها والاصح سلب جميعها عنه ومن الوجوه المنطبة التي يعرف بها المجاز
تبادر غيره اي سبق غيره مما استعمل فيه اللفظ الى الفهم لولا القرينة الصارفة
عن ذلك الغير عكس الحقيقة فانها تعرف بان لا يتبادر غيرها لولا القرينة سوى
تبادر هو او لم يتبادر وهذه العلامة معكوسة كالاولى اذ تبادر
الغير علامة المجاز وعدمه علامة الحقيقة واورد على هذه العلامة التجوز
بالمشترك اي استعمال المشترك في معنى مجازي كالعين فيما يشبه الشمس فانه
تحقق علامة الحقيقة التي هي عدم تبادر الغير للتردد بين معاني المشترك ولا
حقيقة واجيب بانه يجوز ان يكون استعماله في الجميع ويكون ظاهرا
فيه كما هو قول بعض منا والثاني اولى ان كان الجميع فظاهر عدم ورود
لعدم تحقق علامة الحقيقة التي هي عدم تبادر الغير ووجود علامة المجاز
التي هي تبادره فانه قد ثبت ظهوره الجميع بما سبق وكل ظاهر متبادر
ولا يمكن كذلك فلا يرد ايضا لانا لم نعلم انفهم تبادر اما هذا المعنى وانما
ذاك المعنى وكل منهما غير المعنى المجازي فمن جزم بتبادر معنى غير المعنى
المجازي وان لم نعلم خصوصه صدق عليه انه تبادر بتبادر غيره وهو
واجيد من موضوعات المشترك وان كان تبادره على الاجمال فاسمى عنه علامة
الحقيقة بل وجدت له علامة المجاز ولا تصدق على شئ من المعنيين انه تبادر
غيره بل فك تردد بينه وبين غيره فاسمى عنه علامة المجاز بل وجدت له علامة
الحقيقة ومن الوجوه المنطبة التي يعرف بها المجاز عدم اطراده بان يستعمل
اللفظ لوجود معنى في محل ولا يجوز استعماله في محل اخر مع وجود ذلك
المعنى فيه كاللفظ نطلق على الانسان لطوله ولا يطلق على طويل اخر غير
الانسان وهذه العلامة كالتي قبلها يلزم من انتفائها انتفاء المجاز
فلا لمور الحقيقة اذ من المجاز ما لا يوجد فيه عدم الاطراد كالاسد للشجاع

واورد

واورد على هذه العلامة التجوز فانه يطلق على غير الله تعالى كالموجود والله
تعالى جواد ولا يقال له تجوز وكذا الفاضل يطلق على عبد الله تعالى والله
تعالى عالم ولا يقال له فاضل وكذا القارورة يطلق على الزجاجة لاستقرار الشئ
فيها والدن والكوز مما يستقر فيه الشئ ولا يسمى قارورة فقد وجد
علامة المجاز وهي عدم الاطراد في هذه الالفاظ مع انها حقائق وهذه
المعاني فيطلت العلامة طردا واجيب عن هذا الايراد بان هذه الالفاظ
بطريق في هذه المعاني فان التجوز اعم من معنى الجواز المطلق والذي سمي به الله
البخل والفاضل اعم من معنى الفاضل المطلق والفاضل الذي سمي به الجاهل
وما وجدنا هما لا يطلقان على الله سبحانه وتعالى مع وجود الشامل وعلى
الكامل علمنا انهما موضوعان للجواد والعالم مع خصوصيه فيهما وهذا
ذكرناه هناك ان سلم كون التجوز لا يطلق على الله تعالى وانا نقيد جائز في
الجملة ان الله تعالى جميل يحب الجمال وكذا التجوز يحب التجوز فيضيف يحب
للمضافة اخرجه ابو عبيد عن ابن عمر وكذا القارورة اعم من المستقر
مطلقا وبين المستقر مع كونه زجاجا فبوجب الاستعمال في غيره علمنا انها للمعاني
ومن العلامات لنظرية جمعه اي للفظ باعتبار معناه المختلف في كونه
حقيقة او مجازا على خلاف جمع الحقيقة المغلوبة بالقلة كالاربع
بمعنى النفر فانه يجمع على امور ويتبع فيه اذا جمع اربع بمعنى العدد الذي من
حقيقة فيه مائة فرق وهذه العلامة لا تعكس اذ المجاز قد يجمع نحلاف
جمع الحقيقة كالاسد ووجهه دلالة انه لا يكون شئ كما معنويا
والا لما اختلف جمعها لانه لفظ واجب لمعنى واجب فيجب ان يكون شئ
لفظيا او حقيقة ومجازا والثاني اولى لما سياتي ان شاء الله وبهذا
التوجيه اندفع ما قيل يجوز ان يكون اختلاف الجمع لسبب اختلاف المسمى
وان كان حقيقة فيهما كما في جمع عود بمعنى الخشب والقوس واعترض
بان اختلاف الجمع لا اثر له في المجازية لانه انما ثبت المجاز لاجله وهو لا
يكون الا لاختلاف معاني المجاز واجيب بان دفع الاسد كما
صدق ليث المجاز وهو كما انا في كون الاختلاف علامة له ولا يخفى انه لا يصح لو كان
الاختلاف بالافراد مطلقا علامة المجاز وليس كذلك لان اختلاف علامة
تميز

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)